

احتجاب المرأة من الخدم والسائلين

ما حكم مقابلة الخدم والسائلين ؟ وهل يعتبر في حكم الأجانب علماً بـأن والدتي تطلب مني الخروج أمام الخدم وأنا أضع على رأسي (إيشارب)؟ فهل يجوز في ديننا الحنيف الذي أمرنا بعدم معصية أوامر الله - عز وجل -. الشيخ ابن باز (فتاوى المرأة ص 164). ج: السائق والخادم حكمهما حكم بقية الرجال يجب التحجب عنهما إذا كانوا ليسا من المحارم ولا يجوز السفور لهما، ولا الخلوة بكل واحد منهمما، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: { لا يخلون رجل بأمرأة فإن الشيطان ثالثهما } ولعموم الأدلة في وجوب الحجاب، وتحريم التبرج والسفور، لغير المحارم، ولا تجوز طاعة الوالدة ولا غيرها في شيء من معاصي الله.